منشقون تحت المقصلة

المركز السوري للإحصاء و البحوث
Syrian Center for Statistics and Research

تشرين الأول/أكتوبر 2019

منشقون تحت المقصلة

لم تلتزم قوات النظام بالوعود التي قدمتها في اتفاقيات "المصالحة والتسوية" وضمن مراسيم العفو للمنشقين عن قواتها بعد ملاحقتهم واعتقالهم، حيث شنت عمليات اعتقال وإخفاء وتغييب قسري بحقهم وأعلنت في وقت لاحق وفاة عدد منهم أثناء فترة الاعتقال، دون إبداء أي التزام أو احترام للمواثيق والقوانين الإنسانية والدولية.

مكتب توثيق الشهداء في درعا - المركز السوري للإحصاء والبحوث

تشرين الأول/أكتوبر 2019

المقدمة

أدى دفع النظام السوري بقواته العسكرية والأمنية في مواجهة التظاهرات الشعبية منذ آذار/مارس 2011 إلى "انشقاق" عشرات الآلاف من المجندين والضباط والمتطوعين والمتعاقدين عن هذه القوات، انخرط قسم منهم لاحقًا بالقتال ضد قوات النظام العسكرية والأمنية وفي تأسيس جماعات عسكرية معارضة له، ولجئ قسم آخر إلى خارج سوريا أو اختار الحياة المدنية داخل سوريا دون المشاركة بالأعمال العسكرية.

يضم قانون العقوبات العسكرية السوري[1] عدة مواد تجرم حالة "الانشقاق[2]"، تصل فيها العقوبة إلى الحكم بالإعدام[3]، وهو ما جعل عشرات الآلاف من "المنشقين" يواجهون أحكامًا بالإعدام حال إلقاء القبض عليهم من قبل قوات النظام السوري.

شكلت هذه القضية إحدى البنود الرئيسية في جميع اتفاقيات "المصالحة والتسوية" التي أجرتها قوات النظام السوري وفصائل المعارضة قبيل استعادة الأول لعدة مناطق في سوريا، برعاية "مركز المصالحة الروسي بين الأطراف المتحاربة"، ليُسمح بإسقاط الأحكام الصادرة بحق "المنشقين" مع اشتراط عودتهم للخدمة العسكرية والأمنية في أماكن خدمتهم قبل "الانشقاق". كما أصدر النظام السوري عدة مراسيم لـ "العفو" خلال السنوات الماضية، تضمنت مواد تُسقط الأحكام الصادرة بحق "المنشقين" مع اشتراط تسليم أنفسهم خلال فترة زمنية ثابتة، تم تحديدها في كل مرسوم، من تاريخ إعلانه.

دفعت هذه الاتفاقيات والمراسيم الآلاف من "المنشقين" إلى تسليم أنفسهم بهدف الاستفادة من إسقاط الأحكام الصادرة بحقهم، لكن قوات النظام بادرت في وقت لاحق إلى اعتقال العديد منهم وإخفائهم وتغييبهم قسريًا، ثم الكشف عن وفاة عدد منهم داخل السجون والمعتقلات.

1 صدر قانون العقوبات العسكرية السوري في المرسوم التشريعي 61 لعام 1950.

2 لا يحتوي القانون السوري العسكري كلمة "الانشقاق"، وتوصف هذه العملية قانونًا بـ "الفرار" فقط.

3 يضم قانون العقوبات العسكرية السوري لكتابين، خصص الثاني منه للجرائم، وينص في المادة 172 منه: " تطبق العقوبات المنصوص عليها في الكتاب الثاني - الباب الثاني من هذا القانون والمختصة بالجنايات والجنح العسكرية على المتساوين بالعسكريين، والموظفين والمستخدمين المدنيين في الجيش"، أي أن تطبيق هذا القانون يشمل العسكريين والموظفين المدنيين في الجيش فقط، ولا يشمل المدنيين خارج الجيش.

المنهجية

يُوضح هذا التقرير كذب الوعود ومراسيم العفو التي أصدرها النظام السوري لـ "المنشقين" عن قواته، وعدم التزامه ببنود اتفاقيات "المصالحة والتسوية" المتعلقة بإسقاط الأحكام عنهم وعدم اعتقالهم، رغم عودة الكثير منهم للخدمة العسكرية والأمنية، وسط غياب المحاكمات العلنية وعدم منح "المنشقين" الحق بتوكيل المحاميين واطلاعهم على لوائح الاتهامات الموجهة ضدهم، كما يُوضح كذلك الخطر الكبير الذي قد يتعرض له "المنشقون" الذين يبادرون لتسليم أنفسهم لقوات النظام[4].

استغرق العمل على هذا التقرير وعلى جمع البيانات والاحصائيات الواردة فيه قرابة عام كامل، تم خلاله أخذ حالة محافظة درعا جنوب سوريا كمنطقة بحث وعمل؛ نتيجة العدد الكبير من "المنشقين" الذين سلموا أنفسهم لقوات النظام، وحداثة اتفاقية "المصالحة والتسوية" فيها.

يعتمد التقرير على قاعدة بيانات "مكتب توثيق الشهداء في درعا" التي تم بناؤها من خلال عمليات توثيق مستمرة منذ عام 2011، من خلال عمليات جمع وتوثيق ومتابعة واتصال بالضحايا وعائلاتهم، ومن خلال لقاءات مباشرة معهم أو من خلال وسائل الاتصال المختلفة، مع تقديم كافة الضمانات لخصوصيتهم وسرية المقابلات، ولم يقدم الباحثون في التقرير أي حوافز مالية لهذه العوائل.

لم يتمكن التقرير من تغطية كافة الانتهاكات وتوثيق كافة عمليات الاعتقال بحق "المنشقين"؛ نتيجة استعادة قوات النظام لكامل سيطرتها المباشرة وغير المباشرة على محافظة درعا، وما سببه ذلك من تحديات ومخاطر أمنية وصعوبة في جمع المعلومات، بالإضافة لرفض عدد من العائلات التعاون أو تقديم التفاصيل الدقيقة ليُصار إلى توثيقها[5].

4 يناقش هذا التقرير حالة "المنشقين" فقط، وهم الذين التحقوا بالقوات العسكرية أو الأمنية وغادروها لاحقا، وهذه الحالة تختلف تماما عن "المتخلفين" وهم المطلوبين لتأدية الخدمة الإلزامية أو الاحتياطية ولم يلتحقوا بها. تختلف كلا الحالتين من حيث التوصيف القانوني والعقوبة وطريقة التعامل في اتفاقيات "المصالحة والتسوية".

5 ترفض العديد من العائلات التواصل مع الجهات الحقوقية خوفا على سلامتهم الشخصية وسلامة المعتقل من أفراد العائلة، بعد تعرض بعض العائلات للمضايقات والتخويف من خطورة التواصل مع الجهات الحقوقية المحلية أو الدولية.

السياق القانوني

في 3 أيار/مايو 2007، صدر المرسوم التشريعي 30 لعام 2007، أو ما يُسمى بـ "قانون خدمة العلم"، وجاء القانون مستبدلًا للقانون القديم الذي كان يتم العمل عليه منذ عام 1953، وتم تعديل بعض مواده من خلال المرسوم التشريعي 35 لعام 2011 والمرسوم التشريعي 30 لعام 2017 والمرسوم التشريعي 12 لعام 2019 ويحدد فيه تفاصيل "خدمة العلم" بكافة تفاصيلها.

"خدمة العلم" والمقصود فيها التحاق الشبان من المواطنين العرب السوريين ومن في حكمهم بالخدمة في القوات المسلحة. كما يشمل هذا القانون اللاجئين الفلسطينيين كذلك، حيث نصت المادة 123 من المرسوم التشريعي 30 لعام 2007 على أنه "يُعامل العرب الفلسطينيون المقيمون في الجمهورية العربية السورية وأولادهم بتاريخ صدور القانون رقم /260/ تاريخ 10-7-1956 كالسوريين فيما يتعلق بالأحكام الواردة في هذا القانون مع احتفاظهم بجنسيتهم الأصلية ويتم سوقهم إلى الخدمة الإلزامية في كل وجبة بناءاً على تعليمات القيادة العامة".

تُقسم هذه الخدمة إلى مرحلتين، إلزامية واحتياطية، ويخدم الغالبية العظمى من الشبان بها، باستثناء حالات خاصة ومحددة تحصل على "العفو" من الخدمة[6].

بموجب الفقرة 1 من المادة 102 من قانون "العقوبات العسكري السوري" رقم 61 لعام 1950، فـ "يُعاقب بالإعدام كل عسكري ارتكب جريمة الفرار إلى العدو[7]"، وبموجب الفقرة 2 فـ "إذا حصل الفرار أمام العدو فإنه يُعاقب بالاعتقال المؤبد، وإذا كان الفار برتبة ضابط فإنه يُعاقب بالأشغال الشاقة المؤبدة ويقضى عليه فوق ذلك بعقوبة الطرد في جميع

6 بموجب المادة 12 من المرسوم التشريعي 30 لعام 2007 فإنه تُشمل 8 فئات مختلفة بالعفو من أداء الخدمة وهم:
آ – العسكري الذي اتم في الخدمة العاملة مدة لا تقل عن خمس سنوات خدمة فعلية ولا تخفض اية مدة من الخدمة الالزامية لمن لم يتم الخمس سنوات خدمة فعلية.
- لا تحسب من أصل هذه الخدمة في تطبيق احكام هذه الفقرة مدة الدراسة على نفقة وزارة الدفاع قبل التعيين بالرتبة المقررة بعد تخرجه من احدى الجامعات او المعاهد المدنية.
ب – من اتم عشر سنوات فعلية في قوى الامن الداخلي ولا تخفض اية مدة من الخدمة لمن لم يتم العشر سنوات خدمة فعلية
ج – غير اللائق صحيا للخدمة الإلزامية.
د – بقية الأولاد لوالدين أو لأحدهما سواء كان كلاهما أم أحدهما حيا أو ميتا استشهد او توفي لهما او لأحدهما ولدان بسبب قيامهما بواجب العمل في الدولة او نتيجة للأعمال العسكرية.
هـ – الاب الذي استشهد او توفي له ولد أو أكثر بسبب العمليات الحربية او بسبب القيام بواجب الوظيفة والمعرفة في النظام.
و – الابن الوحيد لوالديه او لأحدهما سواء كان كلاهما ام أحدهما حيا او ميتا او اللقيط ومن في حكمه الذي اتي به من دار الايتام او اية مؤسسة اجتماعية اخرى وعاش حتى بلوغه سن التكليف في كنف زوجين لا ينجبان وفقا لما يحدده النظام.
- يعتبر بحكم الوحيد الاخ السليم لأخ او لأخوة مصابين بعاهات او امراض تمنعهم من اعالة أنفسهم.
ز – المكلفون الذين ادوا الخدمة العسكرية في جيش دولة عربية او اجنبية ويحملون جنسية تلك الدولة.
ح – دافعو البدل النقدي.

7 لا يميز القانون في هذه الحالة بين حالات "الفرار" سواء داخل سوريا أو خارجها، ويضعها جميعها تحت مسمى "الفرار إلى العدو".

الأحوال". وبموجب البند أ والبند ب من الفقرة 5 من المادة 103 من ذات القانون السابق، فإن عقوبة الإعدام تشمل "الذي يفر بمؤامرة أمام العدو" و "رئيس المؤامرة على الفرار إلى الخارج".

استغل النظام هذا القانون لإصدار أحكام بالإعدام على عشرات الآلاف من "المنشقين" من المجندين والضباط والمتطوعين عن قواته العسكرية والأمنية، كما أصدر أيضًا مجموعة من الأحكام القضائية المستندة على مراسيم وقوانين مكافحة الإرهاب وتمويل الإرهاب وغسيل الأموال، لغرض تجميد وحجز الأموال المنقولة وغير المنقولة لمن يتم تجريمهم بتهم الإرهاب[8]، الأمر الذي مرره النظام على أعداد كبيرة من المدنيين و"المنشقين" لاسيما الذين أسسوا أو انضموا لاحقًا إلى فصائل المعارضة العسكرية.

في وقت لاحق أصدر النظام وبشكل شبه سنوي عددًا من مراسيم العفو عن "جرائم الفرار الداخلي والخارجي" إذا بادر "المنشق" لتسليم نفسه، وهي: المرسوم التشريعي 34 لعام 2011، المرسوم التشريعي 61 لعام 2011، المرسوم التشريعي 10 لعام 2012، المرسوم التشريعي 30 لعام 2012، المرسوم التشريعي 71 لعام 2012، المرسوم التشريعي 23 لعام 2013، المرسوم التشريعي 70 لعام 2013، المرسوم التشريعي 71 لعام 2013 الذي مدد العمل بالمرسوم 70 لشهر إضافي، المرسوم التشريعي 22 لعام 2014، المرسوم التشريعي 32 لعام 2015، المرسوم التشريعي 8 لعام 2016، وآخرها كان المرسوم التشريعي 18 لعام 2018 الذي أعطى عفو عن جميع حالات "الانشقاق" الداخلي والخارجي قبل تاريخ 9 تشرين الأول/ أكتوبر 2018 دون أن يشمل "المتوارين عن الأنظار والفارين من وجه العدالة إلا إذا سلموا أنفسهم خلال 4 أشهر بالنسبة للفرار الداخلي و6 اشهر بالنسبة للفرار الخارجي"، وهو المرسوم الذي استندت عمليات تسليم "المنشقين" لأنفسهم عليه خلال العام الماضي.

في وقت لاحق، خارج سياق الفترة الزمنية التي يغطيها التقرير، صدر المرسوم 20 لعام 2019 الذي منح عفو عام عن الجرائم المرتكبة قبل تاريخ 14 أيلول/سبتمبر 2019، بما في ذلك ما يتعلق بـ "المنشقين" حيث تم منحهم عفو عن كامل العقوبة شريطة تسليم "أنفسهم خلال ثلاثة أشهر بالنسبة للفرار الداخلي وستة أشهر بالنسبة للفرار الخارجي".

8 بتاريخ 2 تموز/يوليو 2012 صدر القانون 19 لعام 2012 أو ما يُعرف بـ "قانون مكافحة الإرهاب"، حمل هذا القانون لغة واسعة لتعريف الإرهاب، ما سمح للنظام بتصنيف العديد من الأنشطة وإصدار العديد من الأحكام تحت هذا التصنيف.

إصدار المرسوم التشريعي 18 لعام 2018، جاء بشكل متمم لاتفاقيات "المصالحة والتسوية" في محافظتي درعا والقنيطرة جنوب سوريا، ولتسهيل عملية عودة "المنشقين" التي تم التوصل لها ضمن الاتفاقيات. هذا المرسوم وهذه الاتفاقيات تغطي الفترة الزمنية لعملية البحث والعمل في هذا التقرير.

أوضاع المنشقين في مناطق "المصالحة والتسوية"

المرحلة التي تلت اتفاقيات "المصالحة والتسوية" في محافظة درعا، شهدت انقسام "المنشقين" إلى عدة فئات وحالات مختلفة.

الفئة الأولى: غادرت ضمن قوافل رافضي الاتفاقية باتجاه شمال سوريا، لا تتوفر إحصائية دقيقة لعددهم، لكن يُقدر عددهم بالعشرات من إجمالي 4653 رجل[9] غادر محافظتي درعا والقنيطرة باتجاه شمال سوريا، أحد هؤلاء "المنشقين" قُتل في وقت لاحق في المعارك ضد قوات النظام في محافظة إدلب[10].

الفئة الثانية: انضمت إلى اتفاقيات "المصالحة والتسوية"، وانضمت لاحقًا بشكل مباشر إلى الفرقة الرابعة التابعة لقوات النظام في محافظة درعا، التحق بهذه الفرقة المئات من أبناء محافظة درعا، بما فيهم "المنشقون"، بعد تقديم وعود بعدم إشراكهم بأي معارك خارج محافظة درعا[11]. يُضاف لهم التحاق العشرات من "المنشقين" بالفيلق الخامس المدعوم من روسيا في ريف درعا، وذلك بعد تسوية أوضاعهم مع الأمن العسكري التابع للنظام والحصول على موافقة للالتحاق بالفيلق[12]. كذلك لا تتوفر إحصائية دقيقة لعددهم.

الفئة الثالثة: هي الفئة موضع البحث في هذا التقرير، وتشمل "المنشقين" الذين سلموا أنفسهم لقوات النظام للاستفادة من مراسيم العفو أو اتفاقيات "المصالحة والتسوية"،

9 خلال شهري تموز/يوليو وآب/أغسطس 2018، غادر جنوب سوريا 10516 شخص من رافضي الانضمام إلى اتفاقيات "المصالحة والتسوية"، بينهم 4635 رجل و2479 امرأة و3402 طفل، بحسب إحصائيات منسقو استجابة سوريا.

10 بتاريخ 7 حزيران/يونيو 2019، قُتل مجند منشق من أبناء بلدة غباغب في محافظة درعا بالاشتباكات ضد قوات النظام في بلدة كفرهود في محافظة حماة، أثناء مشاركته في القتال ضمن صفوف "هيئة تحرير الشام".

11 لا يوجد وعود رسمية أو مكتوبة للمنضمين إلى الفرقة الرابعة بعدم المشاركة في أي معارك خارج محافظة درعا، فقط وعود شفهية قدمها ضباط هذه الفرقة لمن يلتحق بها، ومنذ توقيع الاتفاقيات ولغاية آب/أغسطس 2019 لم يتم الإعلان عن أي مشاركة قسرية للملتحقين بهذه الفرقة في معارك خارج محافظة درعا.

12 شارك الفيلق الخامس في المعارك إلى جانب قوات النظام في منطقة تلول الصفا في البادية السورية ومحافظتي دير الزور واللاذقية.

أو تم إلقاء القبض عليهم قبل تسليم أنفسهم. يُقدر عددهم بالآلاف، لا تتوفر إحصائية دقيقة لعددهم.

الفئة الرابعة: يُقدر عددهم بحوالي 150 "منشقًا" على الأكثر، يرفضون، لغاية تاريخ إعداد التقرير، تسليم أنفسهم أو الانضمام لقوات النظام[13]، يتواجد العدد الأكبر من هؤلاء العناصر في منطقة درعا البلد في مدينة درعا[14]، ومازال مستقبلهم مجهولًا، لغاية تاريخ إعداد هذا التقرير.

الفئة الخامسة: انضم عناصرها إلى اتفاقيات "المصالحة والتسوية"، وغادروا محافظة درعا في وقت لاحق، قبل تسليم أنفسهم، باتجاه شمال سوريا من خلال المهربين أو إلى دول الجوار بطرق غير مشروعة، يُقدر عددهم بما لا يقل عن 50 شخصًا.

الإحصائيات

منذ الإعلان عن اتفاقيات "المصالحة والتسوية" في محافظة درعا، في الأول من شهر تموز/يوليو 2018 وإلى ما قبل إعلان المرسوم التشريعي 18 لعام 2018 في 9 تشرين الأول/ أكتوبر 2018، بادر بعض من "المنشقين" إلى تسليم أنفسهم إلى قوات النظام عبر نقاطه وحواجزه العسكرية ومخافره الشرطة، ومنهم من تم إلقاء القبض عليهم بعد عملية "المصالحة والتسوية"[15]. خلال هذه الفترة الزمنية، وثق التقرير اعتقال قوات النظام 30 من "المنشقين"، وثق التقرير إعلان وفاة 1 منهم أثناء فترة الاعتقال ضمن سجون ومعتقلات قوات النظام، وتم إطلاق سراح أحدهم بعد ثلاثة أشهر من الاعتقال[16] وتم إلحاقه بإحدى التشكيلات العسكرية لقوات النظام، بينما وثق التقرير تواجد 9 ممن تم اعتقالهم داخل سجن صيدنايا العسكري في محافظة ريف دمشق[17].

13 فشلت عدة مفاوضات بين ممثلين عن هؤلاء "المنشقين" وممثلين عن النظام لإيجاد حل وعدم التحاقهم بقوات النظام.

14 تخضع منطقة درعا البلد في مدينة درعا لاتفاق خاص مع الشرطة العسكرية الروسية، حيث لم يتم السماح لقوات النظام وأفرعه الأمنية بالدخول إلى المنطقة، لغاية تاريخ إعداد التقرير، ويكتفي تواجدها بعدد من الحواجز الأمنية والعسكرية في محيطها فقط. هذا ما وفر نوع من الغطاء الآمن على تواجد هؤلاء المنشقين وعدم اعتقالهم أو إلقاء القبض عليهم.

15 تشمل الإحصائية عمليات اعتقال تعرض لها "المنشقون" الذين سلموا أنفسهم وحصلوا على بطاقات تسوية وتم إعادتهم إلى قطعهم العسكرية لاستكمال الخدمة العسكرية، وتم إعادة اعتقالهم في وقت لاحق، لا يتجاوز شهرين من تاريخ التسوية.

16 لا تتوفر أي معلومات إن كان إطلاق سراح من تم اعتقالهم مرتبط بصفقة معينة أو إجراءات من نوع معين، كما أن التقرير لم يستطع التحقق من أسباب اعتقال بعض "المنشقين" ممن سلم أنفسهم وعدم اعتقال اخرين، وذلك لغياب الوصول المباشر لأسباب الاعتقال ومحاضر التحقيق والتهم الموجهة لهم.

17 اعتمد التقرير على أربع طرق مختلفة في تأكيد إثبات تواجد المعتقل في سجن صيدنايا العسكري: إبلاغ قوات النظام للجان المصالحة والتسوية بمكان تواجد المعتقل، المعلومات من مفرج عنهم، زيارة ذوي المعتقل له في السجن، المعلومات من المعتقلين التي يتم تزويد الأهل بها أثناء الزيارة.

منذ الإعلان عن المرسوم التشريعي 18 لعام 2018 في 9 تشرين الأول/ أكتوبر 2018 ولغاية نهاية شهر آب/أغسطس 2019، وثق التقرير اعتقال قوات النظام 112 "منشقًّا" ممن سلموا أنفسهم أو تم إلقاء القبض عليهم بعد عملية "المصالحة والتسوية"، وثق التقرير وفاة 8 منهم أثناء فترة الاعتقال ضمن سجون ومعتقلات قوات النظام، وتم إطلاق سراح 8 آخرين على فترات زمنية متفاوتة وإلحاقهم بالتشكيلات العسكرية لقوات النظام، بينما وثق التقرير تواجد 13 ممن تم اعتقالهم داخل سجن صيدنايا العسكري في محافظة ريف دمشق.

بشكل عام، فإنه منذ بداية شهر تموز/يوليو 2018 ولغاية نهاية شهر آب/أغسطس 2019، فإن التقرير وثق اعتقال قوات النظام لـ 142 "منشقًّا" ممن سلموا أنفسهم أو تم إلقاء القبض عليهم بعد عملية "المصالحة والتسوية"، تُوفي 9 منهم أثناء فترة الاعتقال وأُطلق سراح 9 آخرين في وقت لاحق[18]، كما تم توثيق تواجد 22 منهم داخل سجن صيدنايا العسكري في محافظة ريف دمشق.

الغالبية العظمى من "المنشقين" في هذه الإحصائية هم من المجندين في الخدمة الإلزامية والاحتياطية ويبلغ عددهم 114، بالإضافة لتوثيق 13 ضابط، 11 شرطي، 3 متطوع، و1 عنصر في أحد الأفرع الأمنية.

لاحظ التقرير أن العدد الأكبر من المعتقلين كانوا قد سلموا أنفسهم لفرع الشرطة العسكرية في حي القابون في محافظة دمشق[19]، ويبلغ عددهم 36 شخصًا، كما أن 4 ممن تُوفوا تم توثيق مشاهدتهم داخل سجن صيدنايا العسكري في محافظة ريف دمشق.

في جميع الحالات التي تم توثيقها لمن تُوفي من "المنشقين" أثناء فترة الاعتقال في سجون ومعتقلات قوات النظام، لم يقم النظام بتسليم أي جثة إلى ذوي المعتقل، كما لم يحدد المكان الذي تم دفنها فيه، لكن تم السماح لهم بإقامة مجالس للعزاء.

18 لا تتوفر أي معلومات إن كان إطلاق سراح من تم اعتقالهم مرتبط بصفقة معينة أو إجراءات من نوع معين، كما أن التقرير لم يستطع التحقق من أسباب اعتقال بعض "المنشقين" ممن سلم أنفسهم وعدم اعتقال اخرين، وذلك لغياب الوصول المباشر لأسباب الاعتقال ومحاضر التحقيق والتهم الموجهة لهم.

19 تُعرف قانونا بالضابطة العدلية العسكرية وهي السلطة المكلفة باستقصاء الجرائم وجمع أدلتها والقبض على فاعليها وتتولى في سوريا مهام اعتقال المكلفين بأداء الخدمة الإلزامية والاحتياطية وإلقاء القبض على "المنشقين".

لم تقم قوات النظام بإبلاغ ذوي المتوفين بالواقعة مباشرة، بل اختلف تاريخ الوفاة الذي حصلت عليه عوائل من تُوفوا عن تاريخ تبليغهم بواقعة الوفاة. في بعض الحالات اختلف التاريخ لعدة أيام فقط.

"المنشقون" الذين تم إعلان وفاتهم أثناء الاعتقال[20]

(أ م)، من أبناء بلدة محجة في ريف محافظة درعا الشمالي، مجند "منشق"، سلم نفسه لفرع الشرطة العسكرية في حي القابون في محافظة دمشق بتاريخ 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2018، تم توثيق مشاهدته في سجن صيدنايا العسكري في محافظة ريف دمشق في شهر شباط/فبراير 2019. في شهر آب/أغسطس 2019، حصلت عائلته على هويته المدنية وشهادة وفاة من مشفى تشرين العسكري في محافظة دمشق.

(م ش)، من أبناء مدينة داعل في ريف محافظة درعا الأوسط، مجند "منشق"، تم اعتقاله بتاريخ 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 من قبل حاجز لأحد أفرع شعبة الاستخبارات العسكرية في محافظة دمشق. في شهر تموز/يوليو 2019، حصلت عائلته على بلاغ من مخفر مدينة داعل بوفاته.

(ط ك)، من أبناء مدينة طفس في ريف محافظة درعا الغربي، مجند "منشق"، تم اعتقاله بتاريخ 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 من قبل حاجز لأحد أفرع شعبة الاستخبارات العسكرية في محافظة دمشق، تم توثيق مشاهدته في سجن صيدنايا العسكري في محافظة ريف دمشق في شهر كانون الثاني/يناير 2019. في شهر تموز/يوليو 2019، حصلت عائلته على بلاغ من مخفر بلدة المزيريب بوفاته.

(و ق)، من أبناء بلدة غباغب في ريف محافظة درعا الشمالي، مجند "منشق"، تم اعتقاله بتاريخ 9 كانون الأول/ديسمبر 2018 من قبل أحد أفرع شعبة الاستخبارات العسكرية في بلدة نمر في محافظة درعا، تم توثيق مشاهدته في سجن صيدنايا العسكري في محافظة ريف دمشق في شهر كانون الثاني/يناير 2019. في شهر آب/أغسطس 2019، حصلت عائلته على هويته المدنية وشهادة وفاة من مشفى تشرين العسكري في محافظة دمشق.

20 تم حجب الأسماء حرصًا على عدم تعريض حياة ذويهم إلى الخطر، علمًا أن جميع الضحايا تم إعلان وفاتهم من قبل ذويهم علنًا.

(ع س)، من أبناء بلدة تسيل في ريف محافظة درعا الغربي، مجند "منشق"، سلم نفسه لفرع الشرطة العسكرية في حي القابون في محافظة دمشق بتاريخ 24 كانون الثاني/يناير 2019. في شهر آب/أغسطس 2019، حصلت عائلته على هويته المدنية وشهادة وفاة من مشفى تشرين العسكري في محافظة دمشق.

(أ ح)، من أبناء بلدة جباب في ريف محافظة درعا الأوسط، شرطي "منشق"، تم اعتقاله بتاريخ 6 شباط/فبراير 2019 من قبل أحد أفرع شعبة الاستخبارات العسكرية في محافظة دمشق. في شهر نيسان/أبريل 2019، حصلت عائلته على هويته المدنية وشهادة وفاة من مشفى تشرين العسكري في محافظة دمشق.

(م ق)، من أبناء بلدة غباغب في ريف محافظة درعا الشمالي، متطوع "منشق"، تم اعتقاله بتاريخ 16 أيلول/سبتمبر 2018 من قبل أحد أفرع شعبة الاستخبارات العسكرية في بلدة غباغب في محافظة درعا، تم توثيق مشاهدته في سجن صيدنايا العسكري في محافظة ريف دمشق في شهر كانون الثاني/يناير 2019. في شهر آب/أغسطس 2019، حصلت عائلته على هويته المدنية وشهادة وفاة من مشفى تشرين العسكري في محافظة دمشق.

(ح ن)، من أبناء بلدة غباغب في ريف محافظة درعا الشمالي، مساعد أول في المساحة العسكرية "منشق"، تم اعتقاله بتاريخ 14 آب/أغسطس 2018 من قبل أحد أفرع شعبة الاستخبارات العسكرية في بلدة غباغب في محافظة درعا، تم توثيق مشاهدته في سجن صيدنايا العسكري في محافظة ريف دمشق في شهر كانون الأول/ديسمبر 2018. في شهر أيلول/سبتمبر 2019، حصلت عائلته على هويته المدنية وشهادة وفاة من مشفى تشرين العسكري في محافظة دمشق.

(ص خ)، من أبناء مدينة نوى في ريف محافظة درعا الغربي، مجند "منشق"، سلم نفسه لفرع الشرطة العسكرية في حي القابون في محافظة دمشق بتاريخ 28 كانون الثاني/يناير 2019. في شهر أيار/مايو 2019، حصلت عائلته على معلومات من أحد المُفرج عنهم بوفاته أثناء الاعتقال، وفي شهر أيلول/سبتمبر 2019 حصلت عائلته على بيان قيد شخصي من مديرية السجل المدني في محافظة درعا وقد تم تحويل قيده إلى حالة الوفاة.

الاستنتاجات والتوصيات

لم يلتزم النظام السوري بقرار مجلس الأمن الدولي 2139 الصادر في عام 2014، والذي يطالب جميع أطراف الصراع في سوريا بوقف الهجمات غير المشروعة على المناطق المأهولة وأعمال الحصار، والاعتقال التعسفي والاختطاف، والتعذيب، والاختفاء القسري.

ساهم استخدام القوة من قبل قوات النظام السوري وحليفها الروسي في إجبار الطرف الاخر بالقبول باتفاقيات "المصالحة والتسوية"، واستخدم النظام السوري هذه الاتفاقيات، كما استخدم أسلوب التهديد باستخدام القوة في شمال سوريا، إلى دفع الآلاف من "المنشقين" للقبول بالاتفاقيات وتسليم أنفسهم، حيث واكبت عملية "المصالحة والتسوية" في جنوب سوريا اتباع قوات النظام السوري وحليفها الروسي أسلوب التهديد المستمر ببدء العمليات العسكرية في شمال غرب سوريا، لدفع من يرفض الاتفاقيات إلى الموافقة عليها.

أدى عدم التزام النظام بالوعود والمراسيم التي أصدرها إلى معاناة العديد من اللاجئين، بما فيهم "المنشقين" المتواجدون خارج سوريا، من المخاوف الأمنية حيال عودتهم، بالإضافة لقلة توفير الخدمات، وغياب الإمكانية للوصول إلى الخدمات الأساسية والضرورية بما في ذلك السكن الملائم والكهرباء المستدامة والمياه.

إلى النظام السوري

الوفاء بالالتزامات المعلنة وغير المعلنة في مراسيم العفو المتعددة وفي اتفاقيات "المصالحة والتسوية" فيما يتعلق بـ "المنشقين"، وإيقاف عمليات الاعتقال بحقهم بشكل فوري والكشف عن مصير ومكان الأفراد الذين أُخضعوا للاختفاء القسري، والإفراج عن جميع المحتجزين، والسماح فورًا لمراقبين مستقلين بزيارة جميع أماكن الاحتجاز.

احترام جميع معايير المحاكمة العادلة، ويشمل ذلك ضمان توقيف الأشخاص واحتجازهم وفقًا للقانون، وإبلاغ الأفراد وقت اعتقالهم بأسباب اعتقالهم، وضمان مثولهم أمام محكمة تم تشكيلها حسب الأصول دون تأخير. يجب أن تتاح لجميع المحتجزين إمكانية الحصول على الخدمات الأساسية والحد الأدنى من معايير العلاج، أثناء الاحتجاز، بما في ذلك الرعاية الطبية، كما يجب أن تتاح لهم الفرصة للتواصل مع عائلاتهم، ويجب ضمان

وصولهم إلى مستشار قانوني. ينبغي على النظام أيضًا ضمان الكشف عن هوية جميع المحتجزين لديها وموقعهم ووضعهم وحالتهم.

يتعين على النظام أن يخطر العائلات على الفور بوفاة أقاربهم المحتجزين، والسبب والظروف التي أدت إلى وفاتهم، وأن يعيد جثث الأشخاص المتوفين إلى أقاربهم، وأن يسمح بإجراء فحص جنائي مستقل. ويجب على النظام أيضًا إجراء تحقيقات شفافة في جميع مزاعم تعذيب الأشخاص المحتجزين أو الوفيات التي تحدث أثناء الاحتجاز، وإعلان نتائج هذه التحقيقات.

إتاحة الوصول دون معوقات ودون تأخير لـ "لجنة التحقيق الدولية بشأن سوريا" التي عينتها الأمم المتحدة، و"الآلية الدولية المحايدة والمستقلة"، من أجل التحقيق في كل مزاعم الجرائم التي يشملها القانون الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.

السماح وتسهيل دخول وعمل المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان دون تأخير.

الاعتراف بالجرائم التي وقعت بحق "المنشقين" الذين سلموا أنفسهم والاحترام التام لحقهم في نيل التعويض الكامل كما ورد في "المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي" الصادرة عن الأمم المتحدة.

إلى المجتمع الدولي

إحالة الوضع في سوريا إلى المدعي العام "للمحكمة الجنائية الدولية"؛ والمطالبة بالسماح لـ "لجنة التحقيق الدولية بشأن سوريا"، و"الآلية الدولية المحايدة والمستقلة"، والمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان بدخول سوريا دون معوقات.

فرض عقوبات موجهة تستهدف المسؤولين عن جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية بالمخالفة لقرار مجلس الأمن الدولي 2139.

فرض حظر للسلاح على النظام السوري.

مكتب توثيق الشهداء في درعا: مكتب حقوقي مستقل يعمل على توثيق شهداء الثورة السورية في محافظة درعا ويقدم دراسات احصائية حول ضحايا الثورة السورية من ابناء محافظة درعا ومن يتواجد فيها، ويعتبر المكتب جهة مستقلة غير حكومية وغير ربحية.

للمزيد من المعلومات: http://DaraaMartyrs.org

المركز السوري للإحصاء والبحوث: مركز بحثي مستقل يهتم بالشأن السوري ويقدم دراسات بحثية موجزة استناداً لعمليات المسح الإحصائية الميدانية، يضم شبكة مراسلين محلية ويضم باحثين وأكاديميين مستقلين داخل سوريا وخارجها. يهدف بنشاطه إلى رصد الوقائع والمتغيرات وتوضيح المشهد الكامل للأحداث والمجريات أمام راسمي السياسات وصناع القرار محلياً، من خلال جمع المعطيات التفصيلية في مساحة جغرافية ممتدة لكامل الحدود السورية الرسمية بحسب الاتفاقيات الدولية، والمتصلة زماناً منذ بداية أحداث الثورة في آذار 2011م، وتحويل المعطيات لنتائج بحثية داعمة لبرامج التنمية والبناء.

للمزيد من المعلومات: https://csr-sy.org

المركز السوري للإحصاء و البحوث
Syrian Center for Statistics and Research